



إعلان

عن شغور منصب مندوب الصيد البحري (منصب مماثل لرئيس قسم)

بالمصالح الخارجية لكتابة الدولة المكلفة بالصيد البحري

ينهي إلى علم كافة الموظفين المرسمين والأعوان المتعاقدين التابعين لكتابة الدولة المكلفة بالصيد البحري، عن فتح باب الترشح لتقلد منصب مندوب الصيد البحري (منصب مماثل لرئيس قسم) بمندوبية الصيد البحري بسبيدي إفني، وذلك طبقا لمقتضيات المرسوم رقم 2.11.681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نونبر 2011) في شأن كفايات تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية وذلك وفق الترتيبات التالية:

شروط الترشيح:

المادة الأولى: يمكن أن يترشح لتقلد منصب مندوب الصيد البحري (منصب مماثل لرئيس قسم):

1- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون التابعون لكتابة الدولة المكلفة بالصيد البحري الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:

- _ أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل،
- _ أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة مماثلة،
- _ أن يتوفروا، على الأقل، على أربع (4) سنوات من الخدمة الفعلية بصفة مرسوم أو خمس (5) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين، بكتابة الدولة المكلفة بالصيد البحري،
- _ أن يكونوا قد مارسوا مهام رئيس مصلحة.

2- الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون التابعون لكتابة الدولة المكلفة بالصيد البحري المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس قسم، لمهام رئيس قسم.

المادة الثانية: تحدد الكفاءات المطلوبة لتقلد هذا المنصب، حسب ماهو مبين في الدليل المرجعي للوظائف والكفاءات.

المادة الثالثة: يتم إيداع ملفات الترشيح حصريا عبر البريد الإلكتروني candidatures@mpm.gov.ma

إلى غاية تاريخ 04 أغسطس 2026 وهو آخر أجل لإيداع ملفات الترشيحات.

- كل طلب للترشيح يصل بعد الأجل المحدد أعلاه أو يرسل بغير الطريقة المعلن عنها أو غير مستوفي للشروط المطلوبة لن يؤخذ بعين الاعتبار ويحفظ بدون جواب.

المادة الرابعة: يتكون ملف الترشيح من الوثائق التالية:

- طلب الترشيح يتضمن موافقة الوحدة الإدارية التي ينتمي إليها المترشح، مع إبداء رأي رئيسه المباشر في كفاءته،
- السيرة الذاتية للمترشح تتضمن مؤهلاته و نبذة عن مساره المهني وكذا المهام والوظائف التي زاولها،
- برنامج العمل والمنهجية التي يقترحها المترشح في شأن تدبير المصلحة المعنية و تطويرها والرفع من أدائها (رفقته نموذج مطبوع لأجل تعبئته).

إجراء مقابلة الانتقاء:

بعد دراسة ملفات الترشيح من طرف لجنة يتم تعيينها لهذا الغرض، سيتم الإعلان عن لائحة المرشحين المتوفرين على الشروط المطلوبة حسب مقتضيات المرسوم رقم 2.11.681 الأنف الذكر و ذلك لإجراء مقابلة الانتقاء أمام اللجنة المعنية لهذا الغرض وسيتم تحديد تاريخ و مكان إجرائها لاحقا من خلال الوسائل التالية:

- بوابة الخدمات العمومية www.service-public.ma

- الموقع الإلكتروني لكتابة الدولة المكلفة بالصيد البحري www.mpm.gov.ma

- سبورة الإعلانات بمختلف مقرات الإدارة المركزية والمصالح الخارجية.

الإعلان عن النتائج النهائية:

بعد إجراء مقابلة الانتقاء ستقوم اللجنة المعنية بإعداد تقرير نهائي يتضمن أسماء المترشحين الذين تم انتقاؤهم مرتبين حسب الاستحقاق.

ويعلن عن نتائج المقابلة الانتقائية بعد المصادقة عليها من طرف السيدة كاتبة الدولة، عبر نشرها على بوابة الخدمات العمومية www.service-public.ma وعلى الموقع الإلكتروني لكتابة الدولة المكلفة بالصيد البحري www.mpm.gov.ma ومقر الإدارة المركزية والمكان الذي أجريت به عملية الانتقاء.

مسطرة الطعن:

يمكن لكل معني من المترشحين، أن يطعن في التقرير النهائي للجنة الانتقاء بالوسائل المنصوص عليها في النصوص التشريعية والتنظيمية الجاري بها العمل.

مسطرة التعيين:

يعين الموظف الذي سيتم انتقاؤه لمزاولة مهام مندوب الصيد البحري بالمصالح الخارجية بقرار لكتابة الدولة لدى وزير الفلاحة والصيد البحري والتنمية القروية والمياه والغابات المكلفة بالصيد البحري ويعتبر هذا التعيين في هذه المهمة قابلا للرجوع فيه.

الرباط، في 17 يونيو 2026

كاتبة الدولة لدى وزير الفلاحة والصيد البحري
والتنمية القروية والمياه والغابات
المكلفة بالصيد البحري

إمضاء : زكية الريش



Direction des Affaires Générales et Juridiques

B.P : 476 Agdal, Rabat

Fax : (0537) 68 81 34/35

الفاكس:

Tel :

(0537) 68 80 00

الهاتف:

مديرية الشؤون العامة والقانونية
ص.ب: 476 أكادال، الرباط المغرب

